الأمم المتحدة 4/56/737

Distr.: General 4 January 2002

Arabic

Original: Spanish



الدورة السادسة والخمسون

البند ١٢٤ من جدول الأعمال

خطة المؤتمرات

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد سانتياغو وينز (أوروغواي)

أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثالثة المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، بناء على توصية المكتب، أن تدرج في حدول أعمال دورتما السادسة والخمسين البند المعنون "خطة المؤتمرات" وأن تحيله إلى اللجنة الخامسة.

٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في البند في حلساتها من ١٦ إلى ١٨ والجلسة ٤٠، التي عقدت في
 ٢٣ و ٢٥ و ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر و ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. وترد البيانات التي
 أدلي بها والملاحظات التي أبديت خلال نظر اللجنة في البند في المحاضر الموجزة لهذه الجلسات
 A/C.5/56/SR.16)

٣ - وللنظر في البند، كان معروضا على اللجنة الوثائق التالية:

(أ) تقرير اللجنة عن المؤتمرات (١٠)؛

(ب) تقرير الأمين العام عن إعادة تصميم نظام القرسص الضوئي (A/56/120/Rev.1)؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٣٢ (A/56/32).

- (ج) تقرير الأمين العام عن تحسين استخدام مرافق المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي (A/56/133) و Corr.1)؛
 - (c) تقرير الأمين العام عن الترجمة الشفوية عن بعد (A/56/188)؛
- (ه) تقرير الأمين العام عن توفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات المجموعات المجموعات الإقليمية والمجموعات الرئيسية الأخرى للدول الأعضاء (A/56/213/Corr.1)؛
- (و) تقرير الأمين العام عن معدلات الشواغر المفرطة في دوائر اللغات ببعض مراكز العمل والقضايا المتصلة بتعيين موظفي اللغات (A/56/277)؛
- (ز) تقرير الأمين العام عن استخدام مركزي الأمم المتحدة للمؤتمرات في بانكوك وأديس أبابا (A/56/293)؛
- (ح) تقرير الأمين العام عن توفير الوثائق التي تكفل الأداء السليم للهيئات الحكومية الدولية (A/56/299)؛
- (ط) تقرير الأمين العام عن تقديم الوثائق على نحو يتمشى مع قاعدة الأسابيع الستة (A/56/300)؛
- (ي) تقرير الأمين العام عن تنفيذ التوصيات المتعلقة بمجلة وقائع الأمم المتحدة (A/56/339)؛
 - (ك) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/56/475)؛
- (ل) رسالة مؤرخة ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠١ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لقطر لدى الأمم المتحدة (A/56/261)؛
- (م) تقرير الأمين العام عن مواصلة التطوير المتعدد اللغات للموقع الشبكي التابع للأمم المتحدة وتعهده وإثرائه (A/AC.198/2001/8).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.5/56/L.24

- ٤ في الجلسة الأربعين التي عقدت في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر، عرض ممثل النمسا، منسق المشاورات غير الرسمية بشأن البند، باسم الرئيس، مشروع قرار بعنوان "خطة المؤتمرات" (A/C.5/56/L.24).
- \circ وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/56/L.24 بدون تصويت (انظر الفقرة ٦).

ثالثا - توصية اللجنة الخامسة

٦ - توصى اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

خطة المؤتمرات

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ذات الصلة، ومنها القرارات ٢٤٣/٤٠ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٢٢٢/٤٣ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ١٩٨٦ تشرين الثاني/ الف إلى هاء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ و ١١/٥٠ المؤرخ ٢ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٥ و ١٩٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ١٢٢/٥٠ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٢٢٢/٥٠ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،

وقد نظرت في تقرير لجنة المؤتمرات $^{(1)}$ ، وتقارير الأمين العام $^{(1)}$ ،

وقد نظرت أيضا في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (١٤)،

تكرر تأكيد أحكام قراراتها ٢١١/٥١ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، و ٢٠٨/٥٣ المؤرخ ١٨ كانون و ٢٠/٥٦ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٢٠٨/٥٣ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ١٩٥٥ و ٢٢٢/٥٥ المؤرخ ٣٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٩٩٩ و ٢٠٠٠؟

أو لا

جدول المؤتمرات والاجتماعات

ا حظ مع التقدير أعمال لجنة المؤتمرات وتؤيد التوصيات الواردة في تقريرها(١) رهنا بأحكام هذا القرار؟

⁽٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٣٢ (A/56/32).

⁽A/56/299 (A/56/293 (A/56/277 (Corr.1) A/56/213 (A/56/188 (Corr.1) A/56/133 (A/56/120/Rev.1 (T) .A/AC.198/2001/8 (A/56/339 (A/56/300

[.]A/56/475 (ξ)

- 7 توافق على مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة في فترة السنتين $7 \cdot 7 \cdot 7 7 \cdot 7$ ، بالصيغة التي قدمتها لجنة المؤتمرات (٥)، آخذة في اعتبارها ملاحظات اللجنة (٦)، ورهنا بأحكام هذا القرار؛
- ٣ تأذن للجنة المؤتمرات بإدخال أي تعديلات على جدول مؤتمرات والمقررات التي واجتماعات الفترة ٢٠٠٢-٣٠، مما يتعين إدخاله نتيجة الإجراءات والمقررات التي تتخذها الجمعية العامة في دورها السادسة والخمسين؛
- ٤ تلاحظ بارتياح أن قرارات الأمانة العامة أحذت في الاعتبار الترتيبات المشار إليها في قرارات الجمعية العامة ٢٠٨/٥٣ ألف و ٢٤٨/٥٤ و ٢٢٢/٥٥ فيما يتعلق بيوم الجمعة العظيمة للطوائف الأرثوذكسية وعطلتي عيد الفطر وعيد الأضحى الرسميتين، وتطلب إلى جميع الهيئات الحكومية الدولية أن تتقيد بالقرارين المذكورين عند إعداد خطط اجتماعاتما؟
- ٥ تؤكد من جديد قرارها أن تتقيد جميع الهيئات بقاعدة المقر، وتقرر ألا تُمنح استثناءات من قاعدة المقر إلا على أساس جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة الذي أوصت لجنة المؤتمرات الجمعية العامة باعتماده؛
- 7 تؤكد من جديد أيضا المبدأ العام الذي أرسي في قاعدة المقر، وبوجه خاص أن تعقد جميع الاجتماعات المتصلة بالبيئة والمستوطنات البشرية التي ينظمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) على التوالي، في نيروبي باعتبارها مقر البرنامج والموئل؟
- ٧ تؤكد من جديد كذلك الأحكام ذات الصلة التي أقرها الجمعية العامة في قرارها ١١/٥٠ فيما يتعلق بتعدد اللغات؛
- ۸ تطلب إلى لجنة المؤتمرات والأمين العام أن يعملا، عند إعداد خطة المؤتمرات والاجتماعات، على تجنب تزامن فترات الذروة في مختلف مراكز العمل وتفادي حدولة احتماعات الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة في مواعيد متقاربة؛

⁽٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٣٢ (A/56/32)، المرفق.

⁽٦) المرجع نفسه، الفقرتان ٢٢ و ٢٣.

ثانيا

استخدام موارد ومرافق خدمات المؤتمرات

- ۱ توافق على المبادئ التوجيهية المتعلقة بتحديد مدة الاجتماعات، والواردة في مرفق هذا القرار؛
- ٢ تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تعزيز الممارسة المتبعة المتمثلة في تقاسم عبء العمل بين مقار العمل في خدمات تجهيز الوثائق كأداة لتحسين استخدام موارد خدمات المؤتمرات، وإدراج المعلومات بشأن هذه الجهود في سياق تقرير واحد شامل يقدم إلى الجمعية العامة في دورها الثامنة والخمسين؛
- ٣ تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يكفل، آخذا في الاعتبار التغييرات التنظيمية الحديثة، أن تُعتبر إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات هي السلطة التنفيذية المناسبة للإشراف على إدارة خدمات المؤتمرات التابعة للأمم المتحدة وتنسيق وتعزيز توفيرها عالميا، تحت السلطة التشريعية للجمعية العامة وبإشراف ومراقبة لجنة المؤتمرات؛
- ٤ تؤكد من جديد صلاحيات لجنة المؤتمرات ومهامها الرئيسية على النحو المبين في الفقرة ١ من الجزء الأول من القرار ٢٢٢/٤٣ وفي الجزء باء من القرار ٢٢٢/٤٣؟
- و سيرات، والتغييرات في عمل لجنة المؤتمرات، والتغييرات في الإجراءات التي تنظم مشاركة المراقبين وقرار اللجنة بالإبقاء على هذه الإجراءات قيد الاستعراض؟
- 7 توجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورها السابعة والخمسين تقريرا عن الآليات المتاحة لعلاج أسباب قلق الدول الأعضاء بشأن فعالية ونوعية وتوافر خدمات المؤتمرات، يما في ذلك المعلومات عن وسائل تسجيل دواعي قلق الدول الأعضاء والإبلاغ عنها، وتجميع تلك المسائل في تقارير تقدم إلى الجمعية العامة؟
- ٧ وحب بإنشاء دائرة دائمة للترجمة الشفوية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، وتلاحظ بارتياح أن مرفق حدمات المؤتمرات في نيروبي أصبح من النواحي التنظيمية والفنية والميزنية جزءا لا يتجزأ من إدارة شؤون الجمعية العامة وحدمات المؤتمرات؛
- ٨ تحيط علما مع التقدير بتزايد عدد الاجتماعات التي ستعقد في نيروبي بلغات متعددة وبمشاركة فريق نيروبي للترجمة الشفوية في أماكن أحرى في عامي ٢٠٠١ و بالتوفير في التكاليف التي تحقق نتيجة لإنشاء دائرة الترجمة الشفوية في نيروبي في الميزانية العادية فيما يتعلق بالمساعدة المؤقتة؟

٩ - تؤكد أهمية توفير الموارد الكافية من خدمات المؤتمرات لجميع مراكز
 مؤتمرات الأمم المتحدة كي تنجز ولاياتها بفعالية وكفاءة؟

١٠ - تلاحظ التحسن الذي سجل خلال أحدث فترة مشمولة بالتقرير في معدل استخدام مرافق المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي؟

11 - تحث جميع الهيئات الفرعية لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ولجنة المستوطنات البشرية وتشجع الدول الأعضاء والهيئات الحكومية الدولية والمجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية على زيادة استخدامها لمرافق المؤتمرات في نيروبي؛

11 - تكرر رجاءها من الأمين العام أن يساعد الهيئات المذكورة في الفقرة 11 على تحسين هذه الحالة، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دور تحا السابعة والخمسين تقريرا عن طريق لجنة المؤتمرات، عما اتُنخذ من إجراءات تحقيقا لذلك؟

۱۳ - تشجع جميع الهيئات وأفرقة الخبراء التابعة للأمم المتحدة التي لا تخضع لقاعدة المقر على عقد بعض احتماعاتها في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي؛

15 - تثني بقوة عن توجيه أي دعوة لاستضافة اجتماعات تخالف قاعدة المقر، ولا سيما بالنسبة لمراكز الأمم المتحدة التي يكون مستوى استخدامها منخفضا؛

١٥ - تشجع الأمين العام أيضا على مواصلة تكثيف الجهود التي يبذلها مكتب الأمم المتحدة في نيروبي لاحتذاب مزيد من الاحتماعات إلى مرافقه. [A/RES/55/222] الجزء ثانيا، الفقرة ١٦]؟

17 - تكرر طلبها إلى لجنة المؤتمرات أن تتشاور مع الهيئات التي استمر معدل استخدامها للموارد المخصصة لها في مستوى يقل عن الرقم القياسي المنطبق عليها طيلة الدورات الثلاث الماضية، وذلك بغية تقديم توصيات ملائمة من أجل تحقيق الاستخدام الأمثل لموارد خدمات المؤتمرات؛

۱۷ - تكرر التأكيد على وحوب القيام على سبيل الأولوية بتوفير الخدمات الاجتماعات الهيئات المنشأة بموجب الميثاق والملزمة بمهام؛

11 - تقرر أن تدرج كل المسوارد الضرورية في ميزانية فترة السنتين المستين ٢٠٠٣ - ٢٠٠٣ لتوفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء بناء على طلب تلك المجموعات وعلى أساس كل حالة بمفردها، وفقا للممارسة المتبعة، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورها السابعة والخمسين، عن طريق لجنة المؤتمرات، تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؛

19 - تلاحظ أهمية اجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء في تيسير عمل دورات الهيئات الحكومية الدولية، وترجو من الأمين العام أن يكفل، قدر الإمكان، تلبية جميع طلبات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء الحصول على خدمات المؤتمرات لاجتماعاتها؛

٢٠ تلاحظ بقلق ما يواجه بعض الدول الأعضاء من صعوبات نظرا لعدم توفير خدمات المؤتمرات اللازمة لبعض اجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء؛

71 - تطلب إلى الأمين أن يقدم معلومات عن اجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء غير المزودة بخدمات المؤتمرات في إطار الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٣٠٠٠؛

۲۲ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يكفل، عند إعداد مقترحات الميزانية المتعلقة بخدمات المؤقرات، تناسُب مستوى الموارد المقترحة للمساعدة المؤقتة مع الطلب الكامل على الخدمات، مقدرا على أساس التجربة الحالية؛

٢٣ - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يواصل تقديم التقارير عن معدلات استخدام حدمات الترجمة الشفوية ومرافق المؤتمرات في جميع مراكز العمل؟

75 - تعيد تأكيد طلبها إلى الأمين العام أن ينظر في تحسين وتحديث مرافق المؤتمرات بمكتب الأمم المتحدة في نيروبي بغية استيعاب الاجتماعات والمؤتمرات الرئيسية على نحو ملائم، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتما السادسة والخمسين المستأنفة، عن طريق لجنة المؤتمرات؛

ثالثا

المسائل المتعلقة بالوثائق والمنشورات

ا حظ ببالغ القلق أن معدل الامتثال لقاعدة الأسابيع الستة لإصدار الوثائق منخفض، وتشجع الأمين العام على التصدي لهذه الحالة المقلقة، بالنظر إلى أن تأخير تقديم الوثائق يؤثر على إصدارها في الوقت المناسب؛

٢ - تكرر طلبها إلى الأمين العام أن يكفل توفر الوثائق وفقا لقاعدة الأسابيع الستة لكى يتسنى توزيعها باللغات الرسمية الست للجمعية العامة في آن واحد؟

- ٣ تأسف بالغ الأسف لتقاعس الإدارات التي تعد الوثائق عن الامتثال لأحكام الفقرة (٥) من الجزء الثالث من قرارها ٢٢٢/٥، وتطلب إلى الأمين العام في هذا الصدد أن يتخذ تدابير تصحيحية لكفالة التنفيذ الكامل لذلك الحكم وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتما السادسة والخمسين المستأنفة الأولى؛
- خات التقاعس عن الامتثال لذلك الحكم يعني ضمنا التقاعس عن التقيد بتوفير الوثائق وفقا لقاعدة الأسابيع الستة ولقرار الجمعية العامة ١١/٥٠ المؤرخ
 تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ المتعلق بتعدد اللغات الذي ذكّرت فيه الجمعية بضرورة ضمان التوزيع المتزامن للوثائق الصادرة باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة؛
- تكرر طلبها إلى الأمين العام أن يُصدر توجيهاته إلى جميع الإدارات لإدراج العناصر التالية في التقارير التي تصدرها الأمانة العامة، حيثما كان ذلك ملائما:
 - (أ) موجز للتقرير؛
 - (ب) نص موحد يضم الاستنتاجات والتوصيات والإجراءات الأخرى المقترحة؟
 - (ج) المعلومات الأساسية ذات الصلة؛
- 7 تكرر التأكيد أنه ينبغي أن تحتوي جميع الوثائق التي تقدمها الأمانة العامة وهيئات الخبراء إلى الهيئات التشريعية للنظر فيها واتخاذ إحراء بشأنها، على استنتاجات وتوصيات مطبوعة بحروف سوداء وبنط عريض؛
- ٧ تطلب إلى مكتب حدمات الرقابة الداخلية أن يقدم تقاريره وفقا للفقرة
 ١٢ من قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٥٣ باء؟
- ٨ تأسف لكون بعض إدارات الأمانة العامة ما زالت، في حالة تأخر صدور تقرير ما، لا تشير إلى أسباب التأخير عند عرض ذلك التقرير؟
- 9 تكرر تأكيد قرارها بأنه إذا قدم تقرير في وقت متأخر إلى حدمات المؤتمرات، فإنه ينبغي إيراد أسباب ذلك التأخير في حاشية للوثيقة؟
- ١٠ تقرر الموافقة على تقرير الأمين العام بشأن التدابير التي اتخذتها الأمانة العامة لتعزيز المسؤولية والمساءلة في تقديم الوثائق، باستثناء الوثائق المذكورة في الفقرة ١٢ (٧) وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا شاملا إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين عن التدابير المتخذة لكفالة التنفيذ الكامل للتقرير؟

[.]A/56/300 (Y)

11 - تطلب إلى الأمين العام أن يضع نظاما فعالا للمساءلة والمسؤولية داخل الأمانة العامة من أجل كفالة تسليم الوثائق لتجهيزها في الوقت المناسب، وأن يقدم إليها في دورتما السابعة والخمسين تقريرا عن هذا الموضوع عن طريق لجنة المؤتمرات؛

۱۲ - تطلب إلى الأمين العام أن يوجه انتباه الهيئات المعنية، عند اتخاذها لإجراءات بشأن مشاريع القرارات والمقررات، إلى المادتين ۲۸ و ۱۲۰ من النظام الداخلي للجمعية العامة؛

۱۳ - تلاحظ بقلق تأخر صدور المحاضر الحرفية والمحاضر الموجزة، وتطلب إلى الأمين العام في هذا الصدد اتخاذ التدابير المناسبة لتحسين تلك الحالة؛

15 - تطلب إلى الأمين العام أن يدرس إمكانية اتخاذ المزيد من الإجراءات في هذا الصدد، بما في ذلك تعزيز التعاون بين إنتاج إدارة شؤون الإعلام للبيانات الصحفية وإعداد إدارة شؤون الجمعية العامة و حدمات المؤتمرات للمحاضر الموجزة، مع مراعاة الفارق في طابع كل من البيانات الصحفية والمحاضر الموجزة؛

١٥ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يكفل موافاة الدول الأعضاء في الأمم
 المتحدة بالقرارات التي تتخذها الجمعية العامة، وذلك في غضون ١٥ يوما بعد اختتام كل دورة؟

17 - ترحب بالشكل الجديد لإصدار الوثائق الرسمية للقرارات والمقررات التي اتخذها الجمعية العامة في دورها العادية الخامسة والخمسين، وفقا للطلب الوارد في الفقرة ٣ من الجزء حيم من القرار ٤٨/٥٤؟

1٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل تماما إصدار جميع وثائق ومنشورات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا باللغة العربية، التي هي أشد اللغات صلة باحتياجات الدول الأعضاء في المنطقة، فضلا عن لغيّ العمل الأحربين باللجنة بغية الوفاء باحتياجات القراء خارج المنطقة، حسبما يكون مناسبا، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورها السابعة والخمسين؛

رابعا

المسائل المتصلة بالترجمة التحريرية والترجمة الشفوية

۱ - تطلب إلى الأمين العام عدم القيام بمشاريع تجريبية أخرى عن الترجمة الشفوية من بعد، إلى أن يبرر التقدم التكنولوجي ذلك؛

- 7 تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم تحليلا شاملا مقارنا عن التكلفة والمنافع بشأن استخدام الترجمة الشفوية من بعد في جميع مراكز عمل الأمم المتحدة، بوصفها متلقية ومقدمة لتلك الخدمات، يما في ذلك التكاليف المباشرة وغير المباشرة ذات الصلة ومعدلات الاستخدام وكذلك المسائل المتصلة بظروف عمل المترجمين الشفويين؟
- " تقرر الموافقة على مبادرة تدريب المترجمين الشفويين الذين حصلوا على درجة تفوق الدرجة المعيارية المقدرة بخمسة وخمسين في المائة في الامتحان التنافسي الأول، وذلك فقط بالنسبة للعاملين بمجموعات اللغات التي يوجد نقص في عدد المرشحين الناجحين فيها، وذلك لفترة أولية مدتما سنة واحدة، رهنا بتقديم معلومات إلى الجمعية العامة في دورتما السابعة والخمسين بشأن نتائج أنشطة التدريب، واستمرار الحاجة إلى البرنامج والترتيبات المالية المتعلقة به؟
- 3 تطلب إلى الأمين العام أن يقدم معلومات مستكملة إلى الجمعية العامة في دورتما السابعة والخمسين، تحت بند حدول الأعمال المعنون "إدارة الموارد البشرية" بشأن الممارسات الحالية المتعلقة بالحد الأقصى للإيرادات السنوية التي يمكن أن يحصل عليها من الأمم المتحدة متقاعدو الأمم المتحدة المعاد تعيينهم لفترات قصيرة في دوائر اللغات، كما ينص على ذلك مقرر الجمعية ١٥/٨٠٤ المؤرخ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، بغية إعادة النظر في هذه المسألة.
- ٥ تقرر إجراء استعراض شامل للقواعد والمعايير الحالية المتعلقة بالإنتاجية في دوائر اللغات ولأثر الابتكارات التكنولوجية على عمل هذه الدوائر، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا مفصلا عن هذا الموضوع، إلى الجمعية العامة في دورها السابعة والخمسين عن طريق لجنة المؤتمرات؛
- 7 تكرر الإعراب عن قلقها بسبب ارتفاع معدل المراجعة الذاتية في دوائر الترجمة التحريرية، بشكل يتجاوز المستوى المقرر، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يمنح أولوية عالية لوظيفة المراجع وأن يخفض إلى أقصى حد ممكن من الاعتماد على المراجعة الذاتية، وأن يأخذ هذه الاعتبارات في الحسبان عند ملء الشواغر في دوائر الترجمة؛
- ٧ تلاحظ ببالغ القلق أن بعض الوثائق الرسمية لا تترجم إلى جميع اللغات الرسمية للمنظمة؛

يطلب تعميمها تحت بنود جداول أعمال الهيئات التداولية الرئيسية للأمم المتحدة، بصرف النظر عن طول تلك الوثائق؛

9 - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يعجل بملء الشواغر المتبقية في دائرة الترجمة الشفوية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتما السادسة والخمسين؛

١٠ تطلب إلى الأمين العام التعجيل بجهوده الهادفة إلى ملء الوظائف الشاغرة في الترجمة الشفوية والتحريرية في المقر وفي جميع مراكز العمل التابعة للأمم المتحدة؛

11 - تطلب إلى الأمين العام عدم استخدام عبارة "مختلف اللغات" أو "متعدد اللغات" في الوثائق الرسمية عند الإشارة إلى اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة؟

17 - تعرب عن قلقها بسبب نوعية حدمات الترجمة الشفوية المقدمة إلى الاجتماعات الحكومية الدولية، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل أعلى معايير الجودة لخدمات الترجمة الشفوية المقدمة إلى تلك الاجتماعات؛

17 - تكرر أيضا طلبها إلى الأمين العام أن يكفل توافر فرص تدريب متساوية باللغات الرسمية الست لجميع موظفي اللغات، يمن فيهم الموظفون في مراكز العمل البعيدة عن المقر؛

15 - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يكفل مواصلة بذل الجهود لتحسين مراقبة النوعية في خدمات اللغات في جميع مراكز العمل؛

١٥ - تكرر طلبها إلى الأمين العام كفالة أن تعكس الترجمة التحريرية، من حيث المبدأ،
 خصوصية كل لغة؟

17 - تكرر أيضا طلبها إلى الأمين العام، أن يضمن استمرار الحوار بين موظفي الترجمة التحريرية وموظفي الترجمة الشفوية، وبين مقار الأمم المتحدة في نيويورك وجنيف وفيينا ونيروبي، وبين شُعب الترجمة التحريرية والدول الأعضاء فيما يتعلق بتوحيد المصطلحات المستخدمة، وذلك من أحل زيادة تحسين نوعية ترجمة الوثائق الصادرة باللغات الرسمية الست؛

17 - تكرر كذلك طلبها إلى الأمين العام أن يعقد جلسات إعلامية لإطلاع الدول الأعضاء بصورة دورية على المصطلحات المستخدمة؟

1 \ - تطلب إلى الأمين العام أن يجري مشاورات مع الدول الأعضاء المعنية بشأن تحسين حدمات الترجمة التحريرية ؟

خامسا

تكنولوجيا المعلومات

1 - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين تقريرا مرحليا عن استخدام تكنولوجيا المعلومات في إدارة شؤون الجمعية العامة وحدمات المؤتمرات، بما في ذلك، في جملة أمور، التعرف الصوتي، والترجمة من بعد، والترجمة بمساعدة الحاسوب، والنظام الإلكتروني لتسجيل الوثائق وحفظ المعلومات عنها وتتبعها، والنظام الجديد لمراقبة المحفوظات من الوثائق والمنشورات، ورقمنة أنظمة تسجيل الاجتماعات، وتخطيط الاجتماعات وحدمتها إلكترونيا، وقواعد البيانات الحاسوبية للمصطلحات، مع الإشارة على وجه التحديد إلى أثر هذه التكنولوجيا على أساليب عمل موظفي إدارة شؤون الجمعية العامة وحدمات المؤتمرات وإنتاجيتهم؛

٢ - تلاحظ بقلق مضمون الفقرة ٧ من تقرير الأمين العام^(٨) التي تؤكد أن التقدم المحرز في تطوير موقع الأمم المتحدة على الإنترنت باللغات الرسمية الست أبطأ مما كان متوقعا، وأن إنشاء صفحة تتساوى فيها اللغات فعلا لا يزال بعيد المنال.

المرفق

مبادئ توجيهية بشأن الحد من مدة الاجتماعات

۱ - تُعقد الاجتماعات عادة خلال ساعات الاجتماعات العادية، أي من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٠/٠٠ أيام العمل؟

٢ - ينبغي للأمانة العامة أن تكثف التنسيق بين وحداها ذات الصلة بغية التخطيط لتقديم خدمات المؤتمرات؛

٣ - ينبغي للهيئات الحكومية الدولية أن تقوم باستعراض خطط اجتماعاتها وأن تقوم، وفقا لذلك وبالتنسيق مع إدارة شؤون الجمعية العامة وحدمات المؤتمرات، بتعديل طلبات اجتماعاتها في الدورات اللاحقة؟

٤ - يتواصل تقديم طلبات تمديد الدورات إلى ما بعد التواريخ المقررة أصلا، والدورات المستأنفة وغيرها من الاجتماعات التي تعقد بين الدورات في تواريخ غير مقررة، إلى لجنة المؤتمرات وتلبى وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٢٢/٤٣ باء ووفقا للممارسة السابقة بحسب ما توافق عليه اللجنة.

[.]A/AC.198/2001/8 (λ)